

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[171] كتاب الحج باب 1 (1554) 1 - قال الرضا عليه السلام في حديث: إنما أمروا بالحج لعله الوفادة إلى الله، إلى أن قال: مع ما في ذلك لجميع الخلق من المنافع لجميع من في شرق الأرض وغربها ومن في البر والبحر ممن يحج وممن لم يحج من بين تاجر وجالب وبائع ومشتري وكاسب ومسكين ومكار وفقير، وقضاء حوائج أهل الأطراف مع ما فيه من التفقه ونقل أخبار الأئمة عليهم السلام إلى كل صقع وناحية.

الباب 1 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الحج، أبواب وجوبه وشرائطه، الباب 1 (باب وجوبه على كل مكلف مستطيع. الجديد، 11: 12 / 15 (14121)، والقديم، 8: 7 / 15. نغله عن العلل: 273 / 9، الباب 182، باب علل الشرائع وأصول الاسلام، الحديث 9، والعيون: 2 / 119، الباب 34، العلة التي ذكر فضل ابن شاذان في آخرها أنه سمعها من الرضا... الحديث 1. في الوسائل: أهل الأطراف في المواضع الممكن لهم إجتماع فيه، مع ما فيه....
